بسم الله الرحمن الرحيم

# أسباب الإرهاب

إعداد

أ.د. محمد حسن أبو يحيى

عميد كلية الشريعة

بالجامعة الأردنية

المؤتمر العلمي الثاني لكلية الشريعة والقانون

"الإرهاب في ضوء الشريعة والقانون"

جامعة إربد الخاصة

٢٤-٢٥ نيسان ٢٠٠م.

الإرهـــــــــــاب

بسم الله الرحمن الرحيـــــــم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا وحبيبنا محمدﷺ تســـليماً كثيراً ، وبعد؛

فإن الإسلام جاء رحمة للناس كافة ، قال تعالى :"**وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين** "[١]وقال تعـــالى :"**محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم** " [٢] وقال ﷺ :" وإنما يرحم الله مــــن عباده الرحماء" [٣]وقال ﷺ :" لا تنزع الرحمة إلا من شقي " [٤] وقال ﷺ:" الراحمون يرحمهم الرحمـــن ، ارحموا أهل الأرض ، يرحمكم من في السماء " [٥] .

وجعل العلاقة بين المسلمين جميعاً قائمة ، على الأخوة والمودة قال تعـــالى :"إنمـــا المؤمنـــون أخوة"[٦] .

وقال ﷺ:" المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ، ولا يسلمه " [٧] وقال ﷺ:" مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم ، مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"[٨] .

وحرم الإسلام الاعتداء على النفس البشرية بغير حق أو فساد في الأرض قال تعالى :" **من أجل ذلـــك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس ، أو فساد في الأرض ، فكأنما قتل الناس جميعـــاً ، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً ، ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ، ثم إنّ كثيراً منهم بعد ذلـــك في الأرض لمسرفون** "[٩] وقال تعالى :" **ولا تعثوا في الأرض مفسدين** " .[١٠]

---

[١] سورة الأنبياء آية ١٠٧ .

[٢] سورة الفتح آية ٢٩ .

[٣] أخرجه البخاري في صحيحه ٤٣١/١ حديث (١٢٢٤) ، دار ابن كثير ، بيروت ،١٩٨٧ ومسلم في صحيحه ٦٣٥/٢ حديث (١٢٣)، باب البكاء على الميت ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٥٤ .

[٤] أخرجه أبو داود في سننه ٢٨٦/٤، حديث (٤٩٤٢)،حسنه الألباني، دار الفكر ، مراجعة محمد محي الدين عبدالحميد والترمذي في سننه ٣٢٣/٤ حديث (١٩٢٣) دار إحياء التراث العربي ، بيروت، مراجعة محمد أحمد شاكر وآخرين .

[٥] أخرجه أبو داود ، المرجع السابق ٢٨٥/٤ حديث (٤٩٤١) صححه الألباني والترمذي ، المرجع السابق ٣٢٣/٤ حديث ١٩٢٤ .

[٦] سورة الحجرات آية ١٠ .

[٧] البخاري في صحيحه ، مرجع سابق ٨٦٢/٢ حديث (٢٣١٠ ) باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ، ومسلم في صحيحه ، المرجع السابق ١٩٩٦/٤م حديث (٢٥٨٠ ) .

[٨] مسلم في صحيحه ، المرجع السابق ١٩٩٩/٤م حديث (٢٥٨٦) باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم .

[٩] سورة المائدة آية ٣٢ .

[١٠] سورة البقرة آية ٦٠ ، سورة هود ، آية٨٥ وسورة الشعراء آية ١٨٣ وسورة العنكبوت آية ٣٦ .

وقال ﷺ:" كل المسلم على المسلم حرام : ماله وعرضه ودمه " [١] .

وأوجب الإسلام الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة قال تعالى :" **ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة** " [٢]

وجعل الدخول في الإسلام قائماً على الرضا الحقيقي ، قال تعالى :" **لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي** " [٣] .

وأمر بالجهاد دفاعاً عن الدين والنفس والعقل والعرض والمال وإعلاء لكلمة الله تعالى . قال تعالى :"**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم ، لا تعلمونهم الله يعلمهم ، وما تنفقوا من شيء في سبيل الله ، يوف إليكم وأنتم لا تظلمون** " [٤] .

ولهذا كله فإن الإسلام حرّم الإرهاب غير المشروع ، وأجاز الإرهاب المشروع ، فما هو مفهومهما في الإسلام ؟ وما حكمهما ؟ وما أدلة ذلك وما أسباب ذلك ؟

هذا ما يجيب عنه البحث وفق العناصر التالية :

أولاً : مفهوم الإرهاب في اللغة العربية .

ثانياً : مفهوم الإرهاب في الفكر المعاصر .

ثالثاً : مفهوم الإرهاب في الإسلام وعناصره وحكمه وأدلته .

رابعاً : أسباب الإرهاب .

خامساً : الخاتمة ، وهي خلاصة بأهم النتائج .

وفيما يلي الحديث عن ذلك في المبحثين التاليين :

---

[١] أبو داود في سننه ٤/٢٧٠ حديث (٤٨٨٢) ، دار الفكر ، صححه الألباني، وابن ماجه في سننه ٢/٢٩٨ حديث ٣٩٣٣ ، دار الفكر ، بيروت .

[٢] سورة النحل آية ١٢٥ .

[٣] سورة البقرة آية ٢٥٦ .

[٤] سورة الأنفال آية ٦٠ .

## المبحـــــث الأول

## مفهوم الإرهاب وعناصره وحكمه وأدلته

**١ ・ مفهوم الإرهاب في اللغة العربية :**[١]

هو الإخافة والإفزاع ، يقال : رهب ورهبا بالضم وبالفتح وبالتحريك ، ورهبانـــاً بـــالضم ، ويحرك ( خاف ) ويقال : أرهبه واسترهبه : أخافه وأفزعه ، وترهّبه توعده ، وللإرهاب مشتقات كثيرة تشير إلى معنى الخوف والفزع ، أو التخويف ・

**٢ ・ مفهوم الإرهاب في الفكر المعاصر :**

إن ظاهرة الإرهاب في الفكر المعاصر ظاهرة معقدة ، يكتنفها الغموض ، لأنها تحمل أكثر مـــن معنى وتأويل ، ولهذا فإن المتخصصين في العصر الحديث لم يتفقوا على معنى موحد له ، وسبب ذلـــك يعود إلى ما يلي :

- ما ذكر آنفاً ・
- عدم الاتفاق على معنى واحد في قانون موحد ملزم للجميع ・
- عدم الرغبة الصادقة في تحديد ذلك ، أو الاتفاق في قانون ملزم للجميع ولو عن طريـــق الأمم المتحدة لأن ذلك يصطدم مع رغبات بعض الدول التي لا تريد أن تلزم نفسها بذلـك حتى تستطيع بحرية تسويغ ما تقوم به[٢] ضد من تراه يمارس إرهاباً ما ولو كان مشـــروعاً ، لمقاومة الظلم وتحقيق العدالة ، ومقاومة من يحتل أراضي غيره بالقوة كما هـــو الحـــال في فلسطين المحتلة التي يلقى أهلها صنوف العذاب والقهر والاحتلال الغاشـــم أمـــام مـــرأى ومسمع الدول الغربية وأمريكا التي تبارك العدوان وتشجعه ، وترى أن مقاومة الاحتـــلال عنفاً وتطرفاً وإرهاباً ، وقتل المحتل واحتلاله الأرض بالقوة وتشريد أهلها دفاعاً عن النفس.

ومن التعريفات الواردة في الإرهاب عند أصحاب ذلك الفكر :

١ ・ " إنه عبارة عن العمليات المادية ، أو المعنوية التي تحوي نوعاً من القهر للآخريـــن، بغية تحقيق غاية معينة "[٣] ・

---

[١] انظر : القاموس المحيط للفيروز أبادي ، المجلد الأول ص ٧٦ ・ مادة رهب ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٧٨ ・ والصحاح ، تاج اللغة وصحاح العربية ، إسماعيل الجوهري ١/١٤٠ مادة رهب ، دار العلم للملايين ، بيروت ط٣ ،١٩٨٤م ・

[٢] انظر : تعقيب الدكتور عبدالقادر الطورة على محاضرة للدكتور خالد عبيدات ، ألقاها في جامعة الزرقاء الأهلية في ١٩٩٧/١١/٢٦م بعنوان " الإرهاب وجذوره ص ١٤ وقد نظمها المركز الأردني للدراسات والمعلومات ، حلقة نقاش حول ظاهرة الإرهاب " ・

[٣] الإرهاب بين الفرض والرفض في ميزان الإسلام ، عبدالحي الفرماوي ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٩م، دار البشر للثقافة والعلوم طنطا ، مصر ، ص ١٦ ・

٠٢ " إنه الاستعمال غير القانوني للوسائل المادية والوسائل الفكرية لتحقيق أغراض شخصية ، أو جماعية " [١] .

٠٣ " إنه استخدام القوة في غير مبرر شرعي ، أو إنساني وقانوني " [٢] .

٠٤ " هو كل فعل منظم من أفعال العنف أو التهديد به يسبب فزعاً أو رعباً . من خلال أعمال القتل أو الاغتيال ، أو حجز الرهائن ، أو اختطاف الطائرات ، أو تفجير المفرقعات ، مما يخلق حالة من الرعب والفوضى والاضطراب ، والذي يستهدف تحقيق أهداف سياسية سواء قامت به دولة ، أو مجموعة من الأفراد ضد دولة أخرى أو بمجموعة أخرى من الأفراد " [٣] .

وهذه التعاريف للإرهاب واردة في الإرهاب غير المشروع .

**٣ – مفهوم الإرهاب في الإسلام وعناصره وحكمه وأدلته :**

الإرهاب في الإسلام يطلق ويراد به شيئان :

الأول : الإرهاب المحرم شرعاً .

وهو الاعتداء على الغير بقصد وبغير قصد وبوسائل تدعو إلى الفزع والخوف بغية تحقيق مكاسب معينة ، ومن عناصره :[٤]

أ – البغي ، قال تعالى :**"إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى ، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي "**[٥].

ب – الطغيان ، قال تعالى:**" فاستقم ، كما أمرت ، ومن تاب معك ، ولا تطغوا "** [٦] **وقال تعالى :" إن جهنم كانت مرصادا للطاغين مآبا "** [٧].

ج – الظلم ، قال تعالى :**"ومن يظلم ، منكم ، نذقه عذاباً كبيراً "** [٨] **وقال تعالى :" وسيعلم الذين ظلموا ، أي منقلب ينقلبون "** [٩] وفي الحديث القدسي :" يا عبادي ، إني حرّمت الظلم على نفسي ، وجعلته بينكم محرماً ، فلا تظالموا " [١٠] .

---

[١] تعقيب للدكتور عبدالقادر الطورة على محاضرة للدكتور خالد عبيدات ، مرجع سابق ص ١٤ .

[٢] تعقيب للأستاذ سميح المعايطة على محاضرة للدكتور خالد عبيدات ، مرجع سابق ، ص ١٥ .

[٣] محاضرة الدكتور خالد عبيدات ، المرجع السابق ص ١١ ، نقلاً عن لجنة الخبراء العرب المجتمعة في تونس م ٢٢ – ٢٤/٨/١٩٨٩ .

[٤] الإرهاب بين الفرض والرفض في ميزان الإسلام ، عبداخي الفرماوي ، مرجع سابق ص ٢٧ – ٣٢ .

[٥] سورة النحل آية ٩٠ .

[٦] سورة هود آية ١١٢،١١٣ .

[٧] سورة النبأ آية ٢١،٢٢ .

[٨] سورة الفرقان آية ١٩ .

[٩] سورة الشعراء آية ٢٢٧ .

[١٠] مسلم في صحيحه ٤/١٩٩٤م، حديث (٢٥٧٧) ، باب تحريم الظلم ، مرجع سابق .

د – العدوان ، قال تعالى :"وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ، ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين " [1]، وقال تعالى :" يا أيها الذين آمنوا ، لا تحرموا طيبات ما أحلّ الله لكم ، ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين " .[2]

هـ – الخيانة ، قال تعالى :" وأنّ الله لا يهدي كيد الخائنين " [3]، وقال تعالى:" إن الله لا يحب من كان خوّاناً أثيما " [4]، وقال تعالى :" إن الله لا يحب الخائنين " [5] .

و – الغدر ، قال تعالى :"إن شرّ الدواب عند الله الذين كفروا ، فهم لا يؤمنون الذين عاهدت منهم ، ثم ينقضون عهدهم في كل مرة ، وهم لا يتقون " [6] وقال ﷺ :" أربع من كن فيه ، كان منافقاً خالصاً ، ومن كانت فيه خصلة فيهن كانت فيه خصلة من النفاق ، حتى يدعهما ، إذا اؤتمن خان ، وإذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر " [7] وقال ﷺ :" لكل غادر لواء ، ينصب بغدرته "[8] .

ز – القتل ، قال تعالى:" من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض ، فكأنما قتل الناس جميعا " [9] وقال تعالى:" ومن يقتل مؤمنا متعمدا ، فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ، ولعنه ، وأعد له عذابا عظيما " [10] .

ح – السرقة ، قال تعالى :" والسارق والسارقة ، فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا ، نكالا من الله ، والله عزيز حكيم " .[11]

---

[1] سورة البقرة آية ١٩٠ .

[2] سورة المائدة آية ٨٧ .

[3] سورة يوسف آية ٥٢ .

[4] سورة النساء آية ١٠٧ .

[5] سورة الأنفال آية ٥٨ .

[6] سورة الأنفال آية ٥٥،٥٦ .

[7] البخاري في صحيحه ، مرجع سابق ٢١/١ حديث ٣٤ ، باب علامة المنافق ومسلم في صحيحه ، مرجع سابق ٧٨/١ حديث ٥٨ ، باب بيان خصائل المنافق .

[8] البخاري في صحيحه ، مرجع سابق ١١٦٤/٣ حديث (٣٠١٦) ومسلم في صحيحه ، مرجع سابق ١٣٥٩/٣ حديث (١٧٣٥) باب تحريم الغدر .

[9] سورة المائدة آية ٣٢ .

[10] سورة النساء آية ٩٣ .

[11] سورة المائدة آية ٣٨ .

ط – الحرابة ، قال تعالى:" **إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ، ويسعون في الأرض فسادا ، أن يقتلوا ، أو يصلبوا ، أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ، أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ، ولهم في الآخرة عذاب عظيم ، إلا الذين تابوا ، من قبل أن تقدروا عليهم ، فاعلموا أن الله غفور رحيم** " .[١]

فهذه الأدلة تدل دلالة واضحة على حرمة الإرهاب الذي يكون عن طريق تلك الوسائل ، سواء تعلق بالأفراد أو بالأسر ، أو بالدول غير المحاربة وسواء أكان هؤلاء حكاما أم محكومين ، وسواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين .

ومما يدل على حرمة ذلك أيضا : قوله ﷺ :" لا تروع أخاك المسلم ، فإن روعة المسلم ظلم عظيم "[٢] وقوله ﷺ :من أخاف مؤمنا بغير حق ، كان على الله أن لا يؤمنه من أفزاع يوم القيامة "[٣] وقوله ﷺ:" من أشار إلى أخيه بحديدة ، فإن الملائكة تلعنه حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه "[٤]وقوله صلى الله عليه وسلم :" من نظر إلى مسلم نظرة تخيفه فيها ، بغير حق ، أخافه الله ، يوم القيامة "[٥] وقوله ﷺ :" كل المسلم على المسلم حرام : ماله وعرضه ودمه "[٦]

الشيء الثاني : الإرهاب المشروع :

وهو:" إفزاع الأعداء ، وتخويفهم وإلقاء الرعب في قلوبهم ، بسبب امتلاك أدوات التقدم والتفوق المادي والمعنوي ، مما يساعد على عرض المبادئ ، ونشر الأفكار ، دون تصد لأصحابها أو اعتداء عليهم "[٧] .

ومما يدل على مشروعيته : قوله تعالى:" **وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله ، وعدوكم ، وآخرين من دونهم ، لا تعلمونهم الله يعلمهم** "[٨]
**وقوله تعالى :"سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب ، فاضربوا فوق الأعناق ،واضربوا منهم كل بنان** "[٩]

---

[١] سورة المائدة آية ٣٣،٣٤ .

[٢] ضعفاء العقيلي ١٨٣/٢ حديث ٧٠٥ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،١٩٨٤م.وفي رواية:" إن روعة المسلم عند الله عظيم " مسند البزاز ٢٧١/٩ ، حديث ٣٨١٦ مؤسسة علوم القرآن ، بيروت ، ط١،١٤٠٩هـ .

[٣] الطبراني في المعجم الأوسط ٢٤/٣ حديث ٢٣٥٠ ، دار الحرمين القاهرة ، ١٤١٥هـ .

[٤] أخرجه مسلم في صحيحه ٢٠٢٠/٤ حديث ٢٦١٦ ، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم ، مرجع سابق .

[٥] مجمع الزوائد للهيثمي ٢٥٣/٦ ، باب فيمن أخاف مسلما ، دار الريان ، القاهرة ، ١٤٠٧هـ .

[٦] سبق تخريجه .

[٧] الإرهاب بين الغرض والرفض في ميزان الإسلام ، عبدالحي الفرماوي ، مرجع سابق ، ص ١٨ .

[٨] سورة الأنفال آية ٦٠ .

[٩] سورة الأنفال آية ١٢ .

وقوله تعالى :" فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا ، وقذف في قلوبهم الرعب ، يخربون بيوتهم بأيديهم ، وأيدي المؤمنين "[١] وقوله تعالى :" وقذف في قلوبهم الرعب فريقاً تقتلون وتأسرون فريقاً "[٢] وقوله تعالى :" لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله ذلك بأنهم قوم لا يفقهون "[٣] .

وقد شرع الإرهاب المشروع لغايات أهمها :

١ – إعلاء كلمة الله في مشارق الأرض ومغاربها ، دون إكراه لقوله تعالى :" لا إكراه في الدين . . ."[٤] .

٢ – حماية الدين والنفس والعقل والعرض والمال من أي اعتداء ، ومن هذا القبيل الذود عن الأوطان وتحريرها من المغتصبين ، ومناصرة الضعفاء .

٣ – رفع الظلم عن العباد .

٤ – تحقيق العدل بينهم ، لأنه أساس الملك .

٥ – المساواة بينهم في الحقوق والواجبات .

---

[١] سورة الحشر آية ٢ .

[٢] سورة الأحزاب آية ٢٦ .

[٣] سورة الحشر آية ١٣ .

[٤] سورة البقرة آية ٢٥٦ .

## المبحث الثانـــــــي

## أسباب الإرهـــــــــــاب

للإرهاب أسباب كثيرة ، أهمهـــا :[1]

أولاً : **عدم تطبيق الإسلام :**

إن عدم تطبيق الإسلام من أهم الأسباب التي تعمل على وجود الإرهاب عند بعض من يعشـــق الإسلام ، كنظام مهيمن على الحياة والناس ، ويرون أنه لا مجال لعودة تطبيق ذلك في العصر الحديث إلا عن طريق تغيير الأنظمة الوضعية بوسيلة العنف أو الإرهاب ، لأن الطرق الأخـــــرى قـــد سُـــدت في وجوههم .

ثانيا : **اعتبار الأنظمة العلمانية أنظمة كافرة :**

يرى من يمارس ( الإرهاب ) أن الأنظمة العلمانية التي لا تحكم بالإسلام ، أنظمة كافرة ، لا بد من تغيير لأنظمتها بالقوة وبكل وسائل الإرهاب الصالحة لذلك ، اتباعاً لقوله تعالى :**"ومن لم يحكم بمـــا أنزل الله ، فأولئك هم الكافرون "**[2] وقوله تعالى :**" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاســـقون "**[3] وقوله تعالى :**" ومن لم يحكم بما أنزل الله ، فأولئك هم الظالمون "**[4] .

وكل من الكافر والفاسق والظالم خارج عن الإسلام ، والخارج لا بد من مقاومته وتغيير نظامه ولـــــو بالقوة .

ثالثا: **الحروب الشرسة على الإسلام والمسلمين :**

يقول الله تعالى:**"ولن ترضى عنك اليهود، ولا النصارى حتى تتبع ملتهم "**[5]**وقال تعـــــالى :" والذين كفروا بعضهم أولياء بعض :"**[6] ومن هذا المنطلق فإن أعداء الإسلام وعلى رأسهم الصليبيـــــون الحاقدون واليهود ، ما برحوا صباح مساء يشنون الحروب ضد الإسلام والمسلمين حتى لا تقام دولـــــة الإسلام – التي جاءت رحمة للناس كافة – لأنهم يرون أنها تهدد مصالحهم كافة .

---

[1] انظر : موقف الإسلام من ظاهرة العنف ، رسالة ماجستير، محمد سالم ابراهيم أبو زنيد، إشراف ، حسن عبدالرحمن السلوادي ، كلية الآداب ، قسم الدراسات الإسلامية ، القدس ، ٢٠٠٠م ،ص ٩٥-١١٩ والإرهاب بين الفرض والرفض في ميزان الإسلام عنداخي الفرماوي ، طبعة أولى ،١٩٩٩ ، ص ٤٩ – ٥٤ ، والتطرف لمختار ديرة ليليا ، ص ١٣-١٤، بحث مقدم لندوة مقتضيات الدعوة في ضوء المعطيات المعاصرة المنعقدة في كلية الشريعة والقانون ، جامعة الشارقة في الفترة ما بين ٢٣- ٢٥ محرم ١٤٢٢هـ الموافق ١٧-١٩ ابريل ٢٠٠١م .

[2] سورة المائدة آية ٤٤ .

[3] سورة المائدة آية ٤٧ .

[4] سورة المائدة آية ٤٥ .

[5] سورة البقرة آية ١٢٠ .

[6] سورة الأنفال آية ٧٣ .

وهذه الحروب صور متعددة ، منها : إلقاء الفتنة في الشعوب الإسلامية ومنها : التدخل في شؤونها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتربوية والتعليمية ،ومنها : تقديم الدعم المادي والمعنوي لتشجيع الحركات الانفصالية والإرهابية والعشائرية والطائفية والإقليمية . وإيجاد الفرقة بين المسلمين من أجل عدم بعث الحياة الإسلامية من جديد، ومنها : تشجيع الدولة العلمانية بعدم الحكم بالإسلام ، بدعوى أنه أصولي يدعو إلى الإرهاب، ومنها : شن الحروب المادية لقمع الحركات الإسلامية وقهر الشعوب الإسلامية في مشارق الأرض ومغاربها ، بحجة الإرهاب ، واستغلاله في أبواب الشر .

ومنها : إذكاء التمييز العنصري بين جماعة وأخرى لأهداف خبيثة ولا يخفى أن هذه العوامل ونحوها تؤدي إلى تولد الكراهية لدى بعض الأفراد والطوائف والجماعات الأمر الذي يخلف مناخا يخيم عليه الإرهاب ، بدلا من إشاعة المودة والرحمة بين الناس جميعا .

رابعا: **احتلال أراضي الغير بالقوة :**

إن احتلال أراضي الغير بالقوة مهما كان نوعها من الأسباب الرئيسة في العصر الحديث لممارسة الإرهاب المشروع بمختلف الوسائل ، وذلك لطرد المحتل ودحره ، من حيث أتى لأنه غاصب ومعتد ، يؤيد ذلك الشرائع السماوية وفي مقدمتها الشريعة الإسلامية ، وكذلك القوانين الوضعية ، وفي مقدمتها القانون الدولي ومبادئ الأمم المتحدة التي ترى عدم مشروعية احتلال أرض الغير بالقوة ، وحق تقرير المصير للشعوب المستعمرة وأن مقاومة المستعمر حق مشروع .

وسند المشروعية هو الدفاع عن الدين والنفس والعقل والعرض والمال والأرض من أجل حماية هذه المصالح الضرورية التي لا تستقيم الحياة بدونها .

قال تعالى :"**أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا ، وإن الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله** "[1] **وقال تعالى :" وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ، ولا تعتدوا ، إن الله لا يحب المعتدين** " [2]

**خامسا : الظلم :**

إن الظلم من الأسباب الرئيسة التي تدعو إلى الإرهاب ولهذا حرمه الله تعالى تحريما قطعيا ، قال تعالى :" **إن جهنم كانت مرصادا ، للطاغين مآبا** " [3] **وقال تعالى :" ومن يظلم منكم ، نذقه عذابا كبيرا** " [4]**وقال تعالى :" وسيعلم الذين ظلموا ، أي منقلب ، ينقلبون** " [5]

---

[1] سورة الحج آية ٣٩ — ٤٠ .

[2] سورة البقرة آية ١٩٠ .

[3] سورة النبأ آية ٢١ — ٢٢ .

[4] سورة الفرقان آية ١٩ .

[5] سورة الشعراء آية ٢٢٧ .

**وقال تعالى :" فويل للذين ظلموا من عذاب يوم عظيم "** [١] وقال ﷺ :" يـــا عبـــادي ، إني حرمت الظلم على نفسي ، وجعلته بينكم محرما ، فلا تظالموا" [٢] .

والظلم له أسباب كثيرة ، لا حصر لها ، منها عدم تحقيق العدل في التشريعات كافة ، كتشريع الحقـــوق والواجبات .

سادسا : **المطاردات والاعتقالات :**

يرى من يمارس الإرهاب أسلوبا ، إن المطاردات والاعتقالات التي يتعرض لها أتباع الحركـــات الإسلامية أو السياسية أو الحزبية ، من قبل جهات الأمن المسؤولة عن ذلك في بعض البـــلاد الغربيـــة والإسلامية وغيرها من البلدان الأخرى وما يتبع ذلك من تعذيب وتصفية جسدية أو الإقامة في السجون لفترات طويلة دون تهم بعينها أو دون إدانة ، يكون له أبلغ الأثر في خلق مناخ للإرهاب المضاد ويبررون الدعوة إليه انتقاما ، بحجة أن الذين يعذبون بهذه القسوة ، ليسوا مسلمين ، فهم يحكمون بغير ما أنـــزل الله فهذا الحكم على رأيهم كفر ، والكفر لا بد من مجاهدته ، وسواء حكم بذلك في البلاد العربيـــة أو الإسلامية ، أو غيرها من الدول التي لا تدين بالإسلام أصلا .

والحقيقة أن الإرهاب لا يولد إلا إرهابا والعنف لا يولد إلا عنفا والضغط لا يولد إلا ضغطـــا ، والضغط لا يولد إلا انفجارا ، إذا لم يتم العلاج بالطرق الصحيحة .

والمسلم لا يقابل الإرهاب بالإرهاب ولا العنف بالعنف ، وإنما يجب عليه أن يصبر ويحتسب ما يتعرض له من أذى في سبيل الدعوة لله تعالى، وعليه أن يتوقع المحنة والابتلاء ، وأن يتأسى بصبر صحابـــة رسول الله ﷺ على صنوف الأذى ، حتى قضوا نحبهم دون ملل ودون إلحاق العنف بالآخرين ، كمـــا هو الحال ( لآل ياسر ) وصدق الله القائل **:" أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ،ولما يأتكم ، مثل الذين خلوا من قبلكم ، مستهم البأساء والضراء "** [٣] **وقال تعالى :" يا بني أقم الصلاة ،وأمر بالمعروف وانه عـــن المنكر ، واصبر على ما أصابك ، إن ذلك من عزم الأمور "** [٤] **وقال تعالى :" يا أيها الذين آمنـــوا ، استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين "** [٥] **وقال تعالى :" تبارك الذي بيده الملك ، وهو علـــى كل شيء قدير ، الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا "** .[٦]

---

[١] سورة الزخرف آية ٦٥ .

[٢] مسلم في صحيحه ٤/١٩٩٤م، حديث (٢٥٧٧) ، باب تحريم الظلم ، مرجع سابق .

[٣] سورة البقرة آية ٢١٤ .

[٤] سورة لقمان آية ١٧ .

[٥] سورة البقرة آية ١٥٣ .

[٦] سورة الملك آية ١ – ٢ .

سابعا : الفساد ، وهو أنـــــواع :

أ – الفساد الأخلاقـــــــــي :

الأخلاق في الإسلام هي الدين كله ، وهي الدنيا كلها[1] والدنيا مسخرة لخدمة الدين كله ، فلا منافاة بين الدين والدنيا ، ما دام التمسك بالدنيا في حدود الدين الإســـــلامي الحنيـــف ، والتمســـك بالأخلاق الفاضلة تمسك بحياة الأفراد والأسر والدول ، فإذا انتزعت الأخلاق الحميدة صـــارت حيـــاة الإنسان جسما بلا روح ، أي تكون أشبه بحياة الحيوانات التي تعيش لتـــأكل ، لا تـــأكل لتعيـــش ، وبالأخلاق الفاضلة يتميز الأفراد ، وبالأخلاق الكريمة تتميز الأسر والدول والحضارات . فأي أمـــة لا تهتم بالأخلاق تكون أشبه بقطيع من الدواب ، ومآلها إلى الانهيار والزوال ، كما حدث لأمم ســـابقة، مثل الرومان .

والإسلام قد جاء لبناء أخلاق الأفراد والأسر والجماعات بناء صحيحا ، كما أراد اله تعالى ، ولهذا فإن الله تعالى قد خاطب محمد ﷺ بالأخلاق الفاضلة ،ولم يخاطبه بالماديات فحسب ، قال تعالى :"**وإنك لعلى خلق عظيم** " [2] وقال ﷺ :" إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق "[3]

وللأخلاق الإسلامية الفاضلة صفات يجب تربية أفراد الأمة عليها ، ليعيشوا بعيدين عن العنف والإرهاب وغير ذلك من الصفات الرذيلة التي يرفضها الإسلام رفضا قاطعا .

والفساد الأخلاقي يعني أن يتحلى المرء بالرذائل ، ومنها: [4]

١ – الكذب على الله تعالى وعلى نفس الإنسان وغيره .

٢ – عدم الوفاء بالأمانات الملقاة على عاتق الإنسان ، ومنها خيانة الله ورسوله والأمة والأفراد والمجتمعات .

٣ – عدم الوفاء بالعهود التي قطعها الإنسان على نفسه .

٤ – عدم الإخلاص لله تعالى .

٥ – عدم التحلي بأدب الحديث .

٦ – الحقد والحسد .

٧ – ضعف العقيدة ، الجبن .

٨ – عدم الحلم والصفح .

٩ – البخل .

---

[1] راجع كتابنا : أهداف التشريع الإسلامي ، ص ٣٨١، دار الفرقان ،ط١،١٩٨٥م

[2] سورة القلم آية ٤ .

[3] البيهقي في سننه الكبرى ١٠/١٩١ حديث (٢٠٥٧١) مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة ،١٩٩٤م.

[4] راجع كتابنا ، أهداف التشريع الإسلامي ، المرجع السابق ، ص ٣٨٥ – ٤٦٢ .

١٠ – الغضب ، عدم الصبر .

١١ – التبذير والإسراف وعدم العفاف .

١٢ – عدم النظافة والتجمل والصحة .

١٣ – عدم الحياء من الله ولا من غيره .

١٤ – عدم التوادد والتراحم والتعاطف .

١٥ – لا يعرف معنى للاتحاد والوحدة .

١٦ – اختيار الأصدقاء الأشرار .

١٧ – لا يعرف معنى للعزة ، وإذا اعتز فإنه يعتز بغير المؤمنين ، يعتز بأهل السوء ، وبأهل الكفر والفسق والنفاق .

١٨ – القسوة وعدم الرحمة .

١٩ – لا يقيم وزنا لما يحث إليه العلم ، فهو يتخذ من الجهل وزنا وقيمة .

٢٠ – لا يقيم وزنا للانتفاع بالوقت والاتعاظ بالزمن .

٢١ – عدم الغيرة على محارم الله تعالى ، وغير ذلك من الصفات الرذيلة الأخرى التي يصعب حصرها .

ويترتب على الفساد الأخلاقي :

- انتشار الجرائم في المجتمع كالقتل والغصب ، والسرقة والرشوة والاحتكار والغش والسطو المسلح والنصب ، والتزوير ، وتعاطي المخدرات والترويج إليها وبيعها وزراعتها وبيع الخمور وتصنيعها وبيع الأطعمة الفاسدة والاتجار بها . والزنا واللواط ومقدمات ذلك والتبرج والاختلاط الذي يقود إلى الزنا ، وفتح دور الخمارات والرقص والملاهي غير المشروعة ، والاعتداء على المال العام بوسائل شتى والإثراء بغير سبب ، وغير ذلك من الجرائم الأخرى .

ومما لا شك فيه أن هذه الجرائم والصفات الرذيلة تخلق أوضاعا نفسية سيئة في نفس المصلحين ، فمنهم من يرى أن الإصلاح لا يكون إلا عن طريق الدعوة الصحيحة ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بالحكمة والموعظة الحسنة ، ومنهم من يرى أن هذه الطريقة لا تجدي في الوقت الراهن ، لأن الذين يفعلون تلك الجرائم ليسوا بمسلمين ، فهم كفار أو أشبه بالكفار ، ولا بد من ردهم إلى الإسلام بمختلف وسائل الإرهاب ، مما أوجد العديد من المواجهات من فئات المجتمع المختلفة وعلى رأسها السلطة الحاكمة ، الأمر الذي جعلها

تعيش في أوضاع غير مستتبة ، يبيح بعضها دم بعض وكذا مالها وعرضها ، وقد نسيت أو تناست قول الرسول ﷺ :" كل المسلم على المسلم حرام ، ماله وعرضه ودمه " [١]

وهذه الأوضاع غير المستقرة ، استغلها أعداء الإسلام ، فوصفوه وأهله بالإرهاب والأصولية .

**ب ـ فساد وسائل الإعلام :**

إن وسائل الإعلام المتمثلة في الصحف المحلية والمجلات والإذاعة المرئية والمسموعة ، والكتب والمسارح والسينما ، والإنترنت وغيرها من الوسائل الأخرى بما تبثه من فساد أخلاقي يتمثل في إشاعة الفاحشة في المجتمع المحلي ، عن طريق الأفلام والتمثيليات الجنسية والصور الخليعة والرقص الماجن والغناء الفاضح ونشر الإعلانات بدون حياء وخجل ، وهي تدعو إلى الفاحشة كالزنا والجريمة وتعاطي المخدرات والخمور .

كل هذه الجرائم الأخلاقية تصب في نهر من الفسق والفساد ، هدفها دعوة الناس إلى الانحلال الخلقي والبعد عن تطبيق الإسلام ، بحجة السياحة والوصول إلى المال بالطرق غير المشروعة ، وقد تناست أن الإنسان هو أغلى من كنوز الأرض .

وبدلاً من اشتغال وسائل الإعلام بالفساد الأخلاقي والدعوة إلى تطبيق غير الإسلام ، مثل تطبيق القوانين الوضعية ، كان الأولى بها أن تكون أدوات فعالة في نشر مبادئ الإسلام الذي جاء رحمة للناس كافة ،وكان الأحرى بها أيضاً أن تكون وسائل بناءة لخدمة الأمة وتحقيق مصالحها العلمية والتعليمية والسياسية والاقتصادية .

هذا الفساد الناجم عن وسائل الإعلام ساهم مساهمة فعالة في إثارة الإرهاب في أنفس الشباب وخاصة الذين يرون أن هذه الوسائل شيطانية فلا بد من مكافحتها بالوسائل كافة ، ومنها الإرهاب تعبيراً طبيعياً عن بأسهم وطريقاً للوصول إلى الإصلاح في نظرهم ، بعد أن سدت الوسائل المشروعة في وجوههم من نصح وإرشاد ودعوة سلمية .

**ج ـ الفساد التعليمي :**

يظهر هذا في نواحٍ عدة ، منها :

١ – وجود التدريس المختلط في المدارس الخاصة والمعاهد والجامعات ، مما يشيع الفاحشة في الأوساط الطلابية ، والقائمين على التعليم فيها .

٢ – تقليص حصص التربية الإسلامية إلى عدد محدود من الساعات التي لا تسمن ولا تغني من جوع تمهيداً إلى إلغائها .

---

[١] سبق تخريجه .

٣ – عدم الاهتمام بتلاوة القرآن الكريم وحفظه وفهمه فهماً صحيحاً .

٤ – وضع المناهج التي تتبع سياسة تخفيف المنابع في الثقافة الإسلامية والتاريخ الإسلامي .

٥ – إظهار الوجه السيئ في التاريخ الإسلامي بدلاً من الوجه المشرق للحط من الإسلام .

٦ – محاربة اللباس الشرعي والدعوة إلى التبرج والسفور ، بدعوة الحرية والتقدم .

٧ – قيام العمل على أساس الاختلاط في المرافق كافة ، وبغض النظر عما إذا كان هذا العمل يتفق مع طبيعة الرجل ، أو طبيعة المرأة .

٨ – عدم المساواة بين أفراد الأمة في الوظائف العامة سواء أكانت مدنية أم عسكرية أم بوليسية أم إعلامية أم نحو ذلك .

٩ – تدخل الدول الأجنبية في المناهج التعليمية وخاصة ما يتعلق منها بنظم الإسلام .

فهذه العوامل ونحوها ساعدت الشباب على الإرهاب بزعم إصلاح التعليم مما ألمّ به من فساد ، وعسى أن يعيدوا للأمة مجدها السابق ويطهروها من الفساد والتخلف والانحطاط والتبعية الثقافية والاقتصادية والسياسية .

وعسى أن يعيدوا لها خيريتها الأولى ووسطيتها وريادتها وعالميتها وقوتها وحضارتها وإنسانيتها ، اتباعاً لقوله تعالى :"**كنتم خير أمة أخرجت للناس ، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر** "[1] وقوله تعالى :" **وكذلك جعلناكم أمة وسطاً ، لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً** "[2] .

ولعل عدم فهمهم الواعي ، للطريق الصحيح الذي يساعد الأمة على الخروج من هذا كله مع انسداد الطرق أمامهم ، هو الذي دعاهم إلى الإرهاب وسيلة وأسلوباً .

**د – فساد الديمقراطية :**

الإسلام يدعو إلى حرية الرأي والفكر والتعليم والتعلم وغيرها من الحقوق الأخرى ، والنظام السياسي فيه يقوم على مبدأ الشورى استجابة لقوله تعالى :"**وأمرهم شورى بينهم** "[3] **وقوله تعالى :" وشاورهم في الأمر** "[4] .

وللأمة الإسلامية أن تختار الحاكم المسلم وفق ذلك المبدأ العام ،كما لها أن تختار من يمثلها في مجلس النواب أو ما يسمى بمجلس الشعب ، ولو تم الانتخاب وفق مبدأ الشورى المعروف بحرية كاملة . وبدون تدخل من أحد لانتخب كل فرد من يمثله بحرية ونزاهة .

---

[1] سورة آل عمران آية ١١٠ .

[2] سورة البقرة آية ١٤٣ .

[3] سورة الشورى آية ٣٨ .

[4] سورة آل عمران ١٥٩ .

ولكن الذي يحدث خلاف ذلك في بعض البلدان ، إذ يشاهد بعد فرز الأصوات ،أن هناك فئة اختيرت خلاف الواقع . بل هناك فئة استبعدت بالعنف بالرغم من اختيار الأمة لها .

وهذا لا يخفى على أحد . فالأمثلة على ذلك ما حصل في الجزائر لجبهة الإنقاذ ، عندما أجريت الانتخابات تحت مظلة الديمقراطية . وانتخب الشعب ممثليه بحرية وظهرت النتائج الأولية لصالح جبهة الإنقاذ ، أسرع النظام الحاكم وألغى الانتخابات ، ورمى بشعار الديمقراطية عرض الحائط .

وما القتل وسفك الدماء الذي نشاهده اليوم صباح مساء في الجزائر وكذا الحروب الأهلية في أفريقيا وفي جهات مختلفة من القارات الخمس ، سوى أثر من آثار فساد الديمقراطية ، وسيبقى الإرهاب مستمرا إلى أن تعاد الحقوق إلى أهلها كاملة غير منقوصة ، وإلى أن تقرر الشعوب مصيرها باختيار ممثليها بحرية ونزاهة كاملتين ، وإلا حل الإرهاب محل الحوار والأمن والسلام .

**ثامنا : رفض الحوار :**

الحوار **مبدأ مشروع في الإسلام إذا كان موضوعه حلالا** ، سواء أكان بين أفراد المجتمع الإسلامي أم بينهم ، وبين أفراد المجتمعات الأخرى ، لأن الغرض منه كشف الحقائق وبيان الأباطيل ، والإسلام يشجع على ذلك ، ومما يدل على ذلك :

أولا : إن فطرة الناس مبنية على الحوار في الأمور كلها سواء أكانت مشروعة أم غير مشروعة ، يدل على ذلك :

**قوله تعالى:" وكان الإنسان أكثر شيء جدلا "**[١]

**وقوله تعالى :" قالوا : يا نوح ، قد جادلتنا ، فأكثرت جدالنا "** [٢]

**وقوله تعالى :" أتجادلونني في أسماء سميتموها ، أنتم وآباؤكم "**[٣]

**وقوله تعالى :" ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن "** [٤]

**وقوله تعالى :" ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ، ولا هدى ولا كتاب منير "** [٥]

**وقوله تعالى :" ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ، ويتبع كل شيطان مريد "** [٦]

**وقوله تعالى :" ويجادل الذين كفروا بالباطل ، ليدحضوا به الحق "** [٧]

---

[١] سورة الكهف آية ٥٤ .
[٢] سورة هود آية ٣٢ .
[٣] سورة الأعراف آية ٧١ .
[٤] سورة العنكبوت آية ٤٦ .
[٥] سورة الحج آية ٨ ، وسورة لقمان آية ٢٠ .
[٦] سورة الحج آية ٣ .
[٧] سورة الكهف آية ٥٦ .

وقوله تعالى :" قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها " [١]

وقوله تعالى :" فمن فرض فيهن الحج ، فلا رفث ، ولا فسوق ، ولا جدال في الحج " [٢]

وقوله تعالى :" ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه ، أن آتاه الله الملك ، إذ قال إبراهيم ربي الذي يحي ، ويميت ، قال : أنا أحيي وأميت • قال إبراهيم فإن الله يأتي بالشمس من المشرق ، فأت بها من المغرب ، فبُهِتَ الذي كفر ، والله لا يهدي القوم الظالمين " [٣]

وقوله تعالى :" فلما جنّ عليه الليل ، رأى كوكباً ، قال هذا ربي ، فلما أفل ، قال لا أحب الآفلين ، فلما رأى القمر بازغاً قال هذا ربي ، فلما أفل قال لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين ، فلما رأى الشمس بازغة ، قال هذا ربي هذا أكبر ، فلما أفلت قال يا قوم إني بريء مما تشركون ، إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين • وحاجه قومه ، قال : أتحاجوني في الله ، وقد هدان ، ولا أخاف ما تشركون به إلا أن يشاء ربي شيئاً وسع ربي كل شيء علماً أفلا تتذكرون " [٤]

ومجادلة الناس ومحاكاتهم بالحجج الساطعة في الآيات المذكورة آنفاًهي الحوار من أجل الوصول إلى الحق والحقيقة ، أو الوصول إلى الباطل ، كما هو حال الكفار .

ثانياً : الدعوة إلى الإسلام ، لأنه هو الدين الحق الذي جاء للناس كافة والدعوة إليه تحتاج إلى الحوار البناء من أجل الإقناع .

قال تعالى :" ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ، وجادلهم بالتي هي أحسن ، إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله ، وهو أعلم بالمهتدين " [٥]

وقال تعالى :" ومن يبتغ غير الإسلام ديناً ، فلن يقبل منه ، وهو في الآخرة من الخاسرين"[٦] .

وقال تعالى :" وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين " [٧] .

وقال ﷺ :" كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى كل أحمر وأسود " [٨] .

---

[١] سورة المجادلة آية ١ .

[٢] سورة البقرة آية ١٩٧ .

[٣] سورة البقرة آية ٢٥٨ .

[٤] سورة الأنعام آية ٧٦ — ٨٠ .

[٥] سورة النحل آية ١٢٥ .

[٦] سورة آل عمران آية ٨٥ .

[٧] سورة الأنبياء آية ١٠٧ .

[٨] أخرجه مسلم في صحيحه ١/٣٧٠ حديث (٥٢١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، مرجع سابق .

ثالثا: محاورة أهل الكتاب مبدأ مشروع وكذلك محاورة غيرهم من أمة الكفر والشرك .

قال تعالى :" قل يا أهل الكتاب ، تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ، ولا نشرك به شيئا ، ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله ، فإن تولوا ، فقولوا : أشهدوا بأننا مسلمون " [١] .

وقال تعالى :" يا أهل الكتاب ، لم تحاجون في إبراهيم ، وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده ، أفلا تعقلون " [٢] .

وقال تعالى :" ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم ، فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم ، والله يعلم ، وأنتم لا تعلمون "[٣] .

وقال تعالى :" لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي ، فمن يكفر بالطاغوت ، ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى ، لا انفصام لها " [٤] .

رابعا : الدعوة إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، للإصلاح وإزالة الفساد تحتاج إلى الحوار الجاد .

قال تعالى :" والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر " [٥] .

وقال تعالى :" ولتكن منكم أمة، يدعون إلى الخير ، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر" [٦] .

وقال تعالى:" كنتم خير أمة ، أخرجت للناس ، تأمرون بالمعروف ، وتنهون عن المنكر " [٧]

ويفهم من ذلك إقرار مبدأ الحوار بين الداعية المسلم وغير المسلم من أجل إقناعه بالإسلام الذي جاء به محمد ﷺ للناس كافة .

وقوله ﷺ :" من رأى منكم منكرا ، فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعاف الإيمان " [٨]

---

[١] سورة آل عمران آية ٦٤ .

[٢] سورة آل عمران آية ٦٥ .

[٣] سورة آل عمران آية ٦٦ .

[٤] سورة البقرة آية ٢٥٦ .

[٥] سورة التوبة آية ٧١ .

[٦] سورة آل عمران آية ١٠٤ .

[٧] سورة آل عمران ١١٠ .

[٨] مسلم في صحيحه ٦٩/١ حديث(٤٩) مرجع سابق، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان ،وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان .

وتغيير المنكر باللسان يحتاج إلى الحوار البناء .

وكذلك فعل الرسول ﷺ عندما كان يبلغ الدعوة إلى الكفار ، فقد كان يرسل الرسل إليهم مبشرين ومنذرين ، فقد كان يعرض رسول الله ﷺ على الكفار الإسلام ، أو الاستبقاء على دينهم ، مقابل جزية حماية لهم ، فإن رفضوا ذلك قاتلهم الرسول ﷺ حتى يعطوها صاغرين ، قال تعالى :" **قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرّم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب ، حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون** " [1] .

ومما تقدم يتضح لنا جلياً أن الإسلام يشجع الحوار بين أفراد المجتمع الإسلامي من جهة ، وأفراد المجتمعات غير الإسلامية من جهة أخرى ، وذلك من أجل التوصل إلى هدف من الأهداف المرسومة له في جوٍ تُخيم عليه حرية الرأي ، حتى لا يندم الإنسان بعد ذلك .

وعدم استعمال الحوار أسلوباً في أية دعوة واستعاضة العصا الغليظة لفضه بالقوة في أي فكرة من الأفكار المطروحة من قبل الأفراد سواء أكانوا مفكرين أم علماء أم سياسيين أم طلاب علم أم نحو هؤلاء ، يجعل الأبواب مفتحة للإرهاب والدعوة إليه سراً أو علناً ، وبذا يحل أسلوب الإرهاب بدلاً من أسلوب الحوار .

**تاسعا: فقدان الثقة وإنعدامها بين الشعوب وحكامها :**

يرى من يمارس الإرهاب أسلوباً بدلاً من الدعوة السلمية الصحيحة .

أن فقدان الثقة وانعدامها بين الشعوب وحكامها يعود إلى أسباب جوهرية أهمها :

١ – عدم العودة إلى تطبيق الإسلام على المرافق كافة ، وقد ولد اليأس والقنوط عند الشباب الأمر الذي أفقدهم الثقة بحكامهم .

٢ – إدراك الشعوب أن الثقة بالحكام مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بتطبيق الإسلام ، وهو مستحيل الحدوث في هذا الزمن ، إذن فالثقة بهم مستحيلة أيضاً .

٣ – إدراكهم أن الهزائم التي لحقت بالأمة مردها إلى فشل سياسة الحكام في مجالات عدة ، منها :

- احتلال فلسطين من قبل اليهود والصهيونية العالمية ، بمساعدة ومساندة أعداء الإسلام وعلى رأسهم الغرب وأمريكا .
- هزائم الجيوش العربية في حربها مع اليهود في فلسطين ، عام ١٩٤٨م و ١٩٦٧م .

---

[1] سورة التوبة آية ٢٩ .

- جعل تحرير فلسطين على عاتق الفلسطينيين فحسب ، وهذا خلاف ما يقضي به الإسلام ، إذْ أن تحرير أراضي المسلمين من الاغتصاب ، كفاح مقدس وأمانة في عنق كل مسلم في مشارق الأرض ومغاربها ، وهو فرض عين بضوابط معهودة .
- اعتراف بعض الدول العربية والإسلامية صراحة بإسرائيل المغتصبة دون مقابل .
- اعتراف منظمة التحرير الفلسطينية بإسرائيل صراحة إثر اتفاق أوسلو ومفاوضات عام ١٩٩١م بين المنظمة واليهود ، وقد أعقب ذلك إنهاء المقاطعة غير المباشرة لإسرائيل من قبل مجلس التعاون الخليجي ، عام ١٩٩٤م.

وقد حدث هذا بلا مقابل أيضاً فما زالت إسرائيل تعبث في الأرض فساداً من قتل وتدمير المنازل وتشريد أهلها ، وحرق المزروعات وبناء المستعمرات وتدنيس المسجد الأقصى أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين ، وضم القدس سياسياً إلى دولة يهود .

- تخلف الدول العربية والإسلامية علمياً واقتصادياً بالمقارنة مع الدول الغربية .
- فرقة الأمة العربية وانقسامها إلى دويلات صغيرة ، تعبث بمصيرها الدول الغربية ، وتحركها سياسياً واقتصادياً ، بالرغم من امتلاكها مقومات الوحدة ، من لغة واحدة ودين وعادات وتاريخ مشترك ونحو ذلك ، وقد استطاعت الدول الغربية أن تتوحد في إتحاد عرف بالاتحاد الأوربي ، وصار لها عملة موحدة ، عرفت باليورو بالرغم من عدم امتلاكها لمقومات الوحدة .

كل هذه العوامل ، ونحوها جعلت كثيراً من الشباب المسلم يترع ثقته بحكامه ، وجعلت الشعوب والأفراد يواجهون الحكام بالعنف، ووسائل الإرهاب للتخلص من هذه الأوضاع السيئة .

**عاشرا: سوء توزيع الثروات :**

إن الناظر إلى الشعوب العربية والإسلامية يجد أن الغني يزداد غنى والفقير يزداد فقرا ، وإن الثروة في أيدي فئة معينة من الناس لا تتجاوز نسبة قليلة من المجتمع .

ولا يخفى على أحد ما للفقر من آثار سيئة على الأفراد والمجتمعات ومن هذه الآثار [1] .

١ – إن الفقر خطر على العقيدة .

٢ – إنه خطر على الأخلاق والسلوك .

٣ – إنه خطر على الفكر الإنساني .

٤ – إنه خطر على الأسرة من نواح .

أ – إنه خطر على تكوين الأسرة .

---

[1] راجع كتابنا: اقتصادنا في ضوء الكتاب والسنة ص ٩١ . وما بعدها ، دار عمان ، عمان ، الأردن ، ط١، ١٩٨٩ .

ب – إنه خطر على استمرار الأسرة ٠

ج – إنه خطر عل تماسك الأسرة ٠

د – إنه خطر على تكاثر الأسرة ٠

٥ – إنه خطر على المجتمع واستقراره ٠

أ – إنه خطر على أمن المجتمع وسلامته ٠

ب – إنه خطر على سيادة الأمة وحريتها واستقلالها ٠

ج – إنه خطر على الصحة العامة والصحة النفسية ٠

وقد وضع الإسلام علاجاً لمشكلة الفقر ، منها : [1]

أولاً : علاج الفقر بالعمل ، ويظهر هذا العلاج في نواحٍ :

١ – إيجاد فرص العمل للجميع ٠

٢ – جعل الله العمل عبادة ٠

٣ – وجوب إتقان العمل ٠

٤ – جعل الله حساباً للعمل ٠

٥ – مراقبة الله للعمل ٠

٦ – تحريم تعطيل العمل ٠

ثانيا : كفالة الموسرين من الأقارب بالإنفاق على من تجب لهم النفقة بضوابط معينة ٠

ثالثا: كفالة الزكاة المفروضة والصدقات المندوبة لحل مشكلة الفقر ٠

رابعاً : إيجاب حقوق أخرى غير الزكاة والصدقات المندوبة كحق الجوار والكفارات والنذور وغيرها٠

خامساً : كفالة الخزانة الإسلامية بمختلف مواردها ٠

سادساً : تحريم كتر المال ٠

والحكومات العربية والإسلامية إذا لم تعمل على علاج مشكلة الفقر بالطرق المشروعة الآنفة الذكر ، وغيرها من الطرق الأخرى ، ووقفت متفرجة ، لا تحرك ساكناً أمام حاجات الفقراء والمساكين والعاطلين عن العمل ، فإن أوضاعاً سيئة ستنشأ بين هده الفئات وستؤدي إلى وجود مناخ ملائم للعنف والإرهاب إن عاجلاً أو آجلاً ٠

حادي عشر : انتشار الطرق غير المشروعة لكسب الملكية :

وهي الطرق التي حرمها الإسلام للتملك ، وأهمها : [2]

[1] انظر المرجع السابق ، ص ٩٧ وما بعدها ٠

[2] راجع المرجع السابق ص ٣١١ وما بعدها ٠

١ – التملك بدون رضا من يملك ، مثل ، السرقة والغصب والغلول ( سرقة المـــال العـــام أو أخذه بأية وسيلة أخرى غير شرعية ).

٢ – التملك غير المشروع ولو كان صادراً برضا الطرفين ، ومنه التملك بالطرق التالية :

أ – القمار .

ب – الربا ، وله مضار كثيرة منها :

- إنه وسيلة لتضخم رؤوس الأموال .
- إنه وسيلة لرفع الأسعار .
- إنه وسيلة لفساد أخلاق المجتمع .
- إنه وسيلة فعالة للفساد السياسي .
- إنه وسيلة فعالة لتكوين طبقات اجتماعية خطيرة .
- إنه وسيلة لتدخل الدول الدائنة في مقدرات الدول النامية المستدينة .

مما يجعل الأخيرة تحت شفقة الأولى وعطفها .

٣ – الاحتكـــار .

٤ – الرشـــوة .

٥ – البغـــاء .

٦ – الخمور والمخدرات .

٧ – النصـــب .

٨ – الغش .

٩ – بيع أجزاء الإنسان كقطع غيار .

وهذه الطرق غير المشروعة لها آثار سلبية تعود على الأفراد والأسر والدول ، ومنها :

١ – الإثراء بلا سبب .

٢ – تكوين طبقات في المجتمع .

٣ – الاستغلال .

٤ – الفساد الأخلاقي .

٥ – غسل الأموال أي تحويلها إلى أموال مشروعة بالرغم من عدم مشروعيتها بما يترتب عليها فساد اجتماعي وأخلاقي .

ولا شك أن هذه الأموال التي تكتسب بالطرق غير المشروعة إذا لم يتم مكافحتها عن طريـــق الحكومات بالطرق المشروعة ، فإنها تخلق أوضاعاً اجتماعية سيئة ، وستساعد على وجود مناخ صالح لمن يرى أن الإرهاب هو الوسيلة الصالحة لمعالجة ذلك .

**ثاني عشر : غياب روح التكافل الاجتماعي :**

المجتمع المسلم مجتمع متعاون ، متكافل في الميادين كافة ، ومنها :

١ – الجانب الاقتصادي المعيشي .

٢ – الجانب التعليمي .

٣ – الجانب التربوي .

٤ – الجانب الجهادي .

٥ – الجانب السياسي .

٦ – الجانب الأخلاقي .

٧ – الجانب العقدي والتعبدي .

ويتحقق التكافل الاجتماعي الاقتصادي بالوسائل التي تحدثنا عنها في معالجة الفقر ، بحيث يصير المسلمون كالجسد الواحد ، إذا تألم طرف من أطرافه تألمت الأطراف الأخرى ، وكالسفينة إذا دبّ فيها ثقب غرقت .

قال رسول الله ﷺ :" مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم ، وتعاطفهم مثل الجسد ، إذا اشتكى منه عضو ، تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى "[١] .

والحكومات إذا لم تقم بواجبها لتحقيق التكافل الاجتماعي وفق حكم الله وإرادته ، كان ذلك مدعاة للتفكير في العنف أو الإرهاب من أجل تحقيقه خاصة في الأوساط الشبابية التي تميل إلى العنف والإرهاب بطبيعة الحال .

**ثالث عشر : انتشار البطالة :**

وبالرغم من الكنوز والخيرات التي تعم البلاد العربية والإسلامية وعلى الرغم أيضاً من توفر الإمكانات والمشاريع الاقتصادية العديدة في الكثير منها إلا أن المشاهد للعيان قلة وسائل العيش الكريمة وارتفاع الأسعار وكثرة الأغنياء واتساع قائمة الفقراء وامتداد مساحة العاطلين عن العمل ، فنشاهد أنه لا تخلو أسرة من عاطل عن العمل ، إما لعدم وجود عمل أصلاً ، أو لوجود ذلك ولكنه لا يتفق مع ميوله الشخصية ، فيجلس يتسكع في الشوارع .

لهذا كله انتشرت البطالة في هذه البلاد ، ونجم عن ذلك مآسٍ كثيرة ، كالفقر والحالات النفسية التي تنتاب الشباب ، وترتب على ذلك : وجود مناخ صالح لاستثمار العنف والإرهاب بحجة الإصلاح .

---

[١] مسلم في صحيحه ١٩٩٩/٤ حديث (٢٥٨٦) باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ( مرجع سابق ) والبخاري في صحيحه ٢٢٣٨/٥ حديث باب رحمة الناس والبهائم ، مرجع سابق . واللفظ لمسلم .

**رابع عشر** : فصل الدين عن الدولة :

أخذ العلمانيون بتشجيع أعداء الإسلام ، ينادون بفصل الدين عن الدولة ، كما تمّ الفصل بين ذلك عند الدول التي تعتنق النصرانية .

والإسلام يرفض ذلك رفضاً مطلقاً ، فلا فصل بين الدين والسياسة ، ولا بين النظم الأخرى ، فالإسلام نظام عقدي تعبدي ، أخلاقي ، اقتصادي ، سياسي ، تربوي ، جهادي ، اجتماعي ، تعليمي ، إلى غير ذلك من النظم الأخرى التي تحكم علاقة الفرد بالفرد وعلاقة الفرد بالدولة وعلاقة الدولة الإسلامية بالدول غير الإسلامية زمن السلم والحرب .

والمسلم لا بد أن يعرف حكم الإسلام في السياسة ولا بد أن يكون سياسياً في المفهوم الإسلامي ، وكذلك لا بد أن يعرف بقية الأنظمة الأخرى معرفة تامة .

فالإسلام لا يقر فصل الدين عن السياسة كما تفعل الأديان الأخرى ، ولا يرى أن شطر الحيلة لقيصر ، والشطر الآخر لله ، بل يرى أن قيصر وما لقيصر لله الواحد الأحد .

والإسلام لا يسمح لأتباعه أن يكونوا جاهلين بسياسة أمتهم وقضايا شعوبهم ، فمن لم يهتم بأمر المسلمين ، فليس منهم ، وقال رسول الله ﷺ :" الدين نصيحة ، قلنا : لمن ؟ قال : لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم " [1] .

والمسلم الغيور على دين الله ، لا يرضى بفصل الدين عن الدولة ، كما هو المفهوم عند النصارى ، ولهذا تجده يركب المخاطر من أجل الدفاع عن ذلك ، لهذا نجد الشباب يتخذ من العنف والإرهاب أسلوباً للدفاع عن الإسلام والمطالبة بتطبيقه في النظم كافة .

**خامس عشر** : **الأسباب العلمية والفكرية :**

وأهمها :[2]

١ — انتشار أنصاف المتعلمين .

إن انتشار أنصاف المتعلمين في المجتمعات الإسلامية وادعاءهم العلم والمعرفة ، وهم بخلاف ذلك في الواقع والحقيقة ، ثم تصديهم للفتوى على قلة علمهم وتعرفهم بأصول الفتوى ، وهي : العلم باللغة العربية وبكتاب الله ، وبالناسخ والمنسوخ وبالمجمل والمبين والمتشابه والمحكم ، والمطلق والمقيد والعام والخاص وبالسنة الصحيحة والضعيفة والحسنة وبأقوال الصحابة والتابعين والفقهاء الذين جاءوا بعدهم ، مثل الإمام أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم ، ومعرفة سبب الاختلاف ومعرفة علم أصول الفقه ومقاصد الشريعة وقواعدها الفقهية والأصولية .

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه ٧٤/١ ، حديث (٥٥) ، مرجع سابق .

[2] انظر : موقف الإسلام من ظاهرة العنف ، مرجع سابق ص ١١٠ — ١١٥ .

كل ذلك أدى إلى الحكم بغير ما أنزل الله تعالى ، ومن هذا القبيل صدور الفتوى من زعمائهم بتكفير بعض الحكام وقتلهم وقتل بعض المسلمين جهلاً وبغير علم ، مع إدراكهم حرمة سفك الدماء إلا بحقها قال رسول الله ﷺ :" لا يحل دم امرئ يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس ،والثيب الزاني والمفارق لدينه التارك للجماعة "[1]

٢ – التباس المفاهيم :

ويعود إلى أسباب منها :

أ – عدم فهم الإسلام فهماً صحيحاً .

ب – عدم فهم مقاصد الشريعة .

ويعود ذلك إلى ما يلي :

أ – الجهـــل :

كثير من الشباب لم يعرف العلم الشرعي الصحيح ، و لم يملـك عمقـه ولا معرفة أصول الفتوى التي أشرنا إليها سابقاً ،ومنهم من لم يفرق بين كثير من المفاهيم : كالشرك الأكـبر والشرك الأصغر ، و لم يفرق بين كفر المعصية والكفر الأكبر ، فقصور ذلك كله أدى إلى قصور الفـهم والجهل ، وصار يحكم أحكاماً على خلاف مقتضى الشرع .

ب – الرجوع إلى المراجع والتفقه فيها بدون الرجوع إلى المعلـم ، ودون الاسـتعانة بـأهل التخصص .

أدى هذا إلى الوقوع في المحاذير ، وصار المتفقهون بهذه الطريقة يصدرون أحكاماً مخالفة لأهـل السنة والجماعة ، وسبب ذلك يعود إلى سوء الظن بالعلماء وإعراضهم عنهم ، حيث لم يفرقـوا بـين العلماء العاملين المخلصين ، ولا بين غيرهم ، فاستوى في نظرهم الحابل بالنابل .

وقد نجم عن ذلك نفور بعض الشباب الدعاة من التقليد وأخذوا بظاهر النصـوص وأبـاحوا لأنفسهم الاجتهاد بغير علم ، لسان حالهم " هم رجال ونحن رجال " لكنّ هؤلاء يتصفـون بضعـف بصيرة في الدين وقلة في زاد الفقه والعلم ، وعدم معرفة بفقه المقاصد .

ج – اتباع المتشابهات .

قال الله تعالى :"**فأما الذين في قلوبهم زيغ ،فيتبعون مـا تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله** "[2] .

لقد اتبع الذين يتخذون من العنف والإرهاب منهجاً وأسلوباً المتشابهات ، كـالأخذ بالمطلقات قبل النظر في مقيداتها ، وبالعمومات من غير تأمل ، وهل لها مخصصـات أولاً ، وكذلـك

---

[1] البخاري في صحيحه ٦/٢٥٢١ حديث (٦٤٨٤) ، مرجع سابق ، باب قول الله تعالى : إن النفس بالنفس ...الخ .

[2] سورة آل عمران آية ٧ .

العكس بأن يكون النص مقيداً ، فيطلق أو خاصاً فيعمم بالرأي من غير دليل ، فإن هذا المنهج رمـــي في عماية واتباع الهوى بغير دليل شرعي .

نعم لقد اتخذوا من ذلك كله منهجاً لتكفير المسلمين ، ليحلوا ما حرّم الله ويسفكوا الدمــاء ، ويعبثوا بالأحكام الشرعية انتصاراً لآرائهم وتحقيقاً لهواهم غير عابئين بقوله تعالى :" **فاسألوا أهل الذكر ، إن كنتم لا تعلمون** " [1] وقال الله تعالى في ذمّ هؤلاء :" **ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكـــذب ، هذا حلال ، وهذا حرام ، لتفتروا على الله الكذب ، إن الذيـــن يفـــترون علـــى الله الكـــذب لا يفلـــحون** " [2]

## ٣ – قلة الإلمام بالتاريخ والسنن الكونية :

١إن قلة الإلمام بالوقائع التاريخية ، والسنن الكونية ، وقلة التجارب لدى بعض الشباب الـــذي يميل إلى العنف والإرهاب ، قد أوقعهم في أخطاء فادحة ، ولو وعوا ذلك لما وقعوا فيها ، فالسعيد مـــن وُعِظَ بغيره ، والحكمة ضالة المؤمن ، أنى وجدها فهو أحق بها .

وقد غفل هؤلاء المتحمسون للعنف والإرهاب العبر المستمدة من سيرة الرسول ﷺ وهو قدوتنا جميعاً ، فقد بعث في مكة المكرمة ثلاثة عشر عاماً يدعو إلى الله على بصيرة وعلم وقد كانت مظـــاهر الكفر والشرك والفساد في كل مكان وبيت الله الحرام يعج بحوالي (٣٦٠) صنماً .

وقد كان يصلي عند الكعبة على مرأى من الأصنام و لم يستعمل سلاحاً ، ضد ذلك و لم يتخــذ العنف ولا الإرهاب منهجاً لتغيير ذلك ، ولو فعل ذلك لعرض نفسه وأصحابه إلى الهلاك ، ولأدى ذلك إلى زيادة الأصنام ومظاهر الشرك الأخرى ، لكنه علّم أصحابه الصبر وتحمل المشاق في سبيل الدعـوة . وبنى عقيدة التوحيد .

وهكذا الداعية الصحيح لا يجنح إلى العنف ولا إلى الإرهاب غير المشروع .

## ٤ – التسرع في إصدار الأحكام وردود فعل المحن :

إن العجلة غريزة في النفس البشرية ، قال تعالى :" **ويدعو الإنسان بالشر دعاءه بالخير وكـــان الإنسان عجولا** " [3] وقال تعالى :" **خُلق الإنسان من عجل ، سأوريكم آياتي ، فلا تســـتعجلون** " [4] وقال تعالى :" **إن هؤلاء يحبون العاجلة ، ويذرون وراءهم يوماً ثقيلا** " [5] .

---

[1] سورة الأنبياء آية ٧ .
[2] سورة النحل آية ١١٦ .
[3] سورة الإسراء آية ١١ .
[4] سورة الأنبياء آية ٣٧ .
[5] سورة الإنسان آية ٢٧ .

وشباب العصر الحديث يتميز بالعجلة وتلهبه العاطفة دون تحكيم عقله ، فيندفع بحماس لجني الثمرة التي ينشدها ، قبل أن يحين قطافها ، مما يعود بالأثر السيئ عليه بشكل خاص وعلى المجتمع بشكل عام .

ومن آثار عجلة الشباب :

أ – إصدار الأحكام بسرعة دون تروي وتعقل .

ب – ردود الأفعال السريعة دون دراسة للنتائج المترتبة على ذلك ، ومنها : سرعة الانتقام.

ج – اتخاذ العنف والإرهاب أسلوباً في الحياة لتغيير المنكر ، وهذا ما يتنافى مع أسلوب الداعية الصحيح القائم على الصبر وتحمل المشاق في سبيل نشر الدعوة .

**قال تعالى:" يا بني أقم الصلاة ، وأمر بالمعروف ، وانه عن المنكر ، واصبر على ما أصابك ، إنّ ذلك من عزم الأمور "[1] وقال تعالى :" يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة ، إنّ الله مع الصابرين "[2] وقال تعالى :" وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً ، وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا : سلاماً "[3] .**

وقد حرّم الله سب الكفار حتى لا يكون ذريعة لسب الله تعالى **قال تعالى :" ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله ، فيسبوا الله عدواً بغير علم "**[4] وقال ﷺ :" إنّ أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه ، قيل يا رسول الله ، وكيف يلعن الرجل والديه ؟ قال : يسب أبا الرجل ، فيسب أباه، ويسب أمه ، فيسب أمه "[5] .

وليعلم الداعية أنه مبتلى والابتلاء سنة في الدعوة إلى الله تعالى :" وطريق الدعوة مليء بالأشواك والعقبات ولهذا فإن الداعية يجب عليه أن يتسلح بالصبر للوصول إلى الجنة **قال تعالى :" أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ، ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم ، مستهم البأساء والضراء ، وزلزلوا ، حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه ، متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب "**[6]

وعلى الداعية الابتعاد عن الخشونة والقسوة والعنف والإرهاب ، فهذه ليست من سمات المؤمنين الدعاة .

---

[1] سورة لقمان آية ١٧ .

[2] سورة البقرة آية ١٥٣ .

[3] سورة الفرقان ٦٣ .

[4] سورة الأنعام آية ١٠٨ .

[5] البخاري في صحيحه ٥/٢٢٢٨ حديث (٥٦٢٨) ، مرجع سابق ، باب لا يسب الرجل والديه ، ومسلم في صحيحه ١/٩٢ حديث (٩٠) مرجع سابق .

[6] سورة البقرة آية ٢١٤ .

سادس عشر : الضغوط النفسية :

يرى بعض الباحثين أن العنف والإرهاب والتطرف ترجع إلى عوج في نفسية من يمارسها في الأقوال والأفعال وسببها ضغوط نفسية يعيشها من يمارس ذلك .

وبعض الباحثين يردها إلى العجلة وردود فعل المحن وإلى الاستعلاء بالطاعة والهوى ، واتباع ذلك يقود صاحبه إلى ما لا تحمد عقباه وعلاج ذلك تحكيم العقل والتزود بالتقوى . **قال تعالى :" يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله ، شهداء بالقسط ، ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا ، اعدلوا هو أقرب للتقوى ، واتقوا الله ، إن الله خبير بما تعملون "** [1] **.**

**سابع عشر : انحراف بعض العلماء في تأدية مهامهم بعد اتخاذهم العلم مهنة لا رسالة ولم يتصدوا للقضايا الخطرة التي طرحها الإرهابيون ، فيضعوا لها الحلول الجادة .**

---

[1] سور المائدة آية ٨ .

## الخاتمة

وهي خلاصة بأهم النتائج التي توصلت إليها ، وأهمها :

١. إن الإسلام هو دين الإنسانية والرحمة والسماحة والعدل .

٢. إن الدعوة إلى الإسلام لا تكون إلا بالحكمة والموعظة الحسنة المبينة على الحجج العقلية والنقلية المؤثرة .

٣. إن تغيير المنكر في المجتمعات لا يكون بالعنف أو التطرف أو الإرهاب ، وإنما يكون بالموعظة الحسنة.

٤. إن الداعية يجب عليه أن يتحلى بالأخلاق الفاضلة ، والعنف أو التطرف أو الإرهاب غير المشروع ليس من هذه الأخلاق .

٥. إن الإرهاب نوعان :

مرفوض ومطلوب شرعاً ، فالمرفوض هو الذي يقوم على قهر الآخرين بغير حق ، بغية تحقيق غاية معينة سواء أكان منظماً تنظيماً فردياً أم جماعياً أم دولياً ، وهذا الإرهاب محرم في الإسلام والشرائع السماوية الأخرى وجرّمته القوانين الوضعية والقانون الدولي .

٦. والإرهاب المطلوب شرعاً : هو إفزاع الأعداء وتخويفهم وإلقاء الرعب في قلوبهم بأدوات التقدم المادي والمعنوي ، مما يساعد على عرض المبادئ والأفكار بالأساليب الصحيحة التي رسمها الإسلام لنشره دون الاعتداء عليهم جسمياً وعقلياً ومادياً .

٧. إن الإرهاب المشروع قد شرع لغايات ، أهمها :

- إعلاء كلمة الله في الأراضين كلها دون إكراه .
- الدفاع عن الدين والنفس والعقل والعرض والمال من أي اعتداء .
- رفع الظلم عن العباد .
- إقامة العدل بينهم .
- المساواة بينهم في الحقوق والواجبات .

٨. إن الإرهاب غير المشروع يقوم على عناصر ، أهمها : البغي ، الطغيان ، الظلم ، العدوان ، الخيانة ، الغدر ، القتل ، السرقة ، الحرابة .

٩. للإرهاب في العصر الحديث أسباب جوهرية ، أهمها :

- عدم تطبيق الإسلام
- اعتبار الأنظمة العلمانية أنظمة كافرة .
- الحروب الشرسة على الإسلام والمسلمين .

- احتلال أراضي الغير بالقوة .
- الظلم .
- المطاردات والاعتقالات .
- الفساد الأخلاقي والمالي والتعليمي والديمقراطي والإعلامي .
- رفض الحوار .
- فقدان الثقة وانعدامها بين الشعوب وحكامها .
- سوء توزيع الثروات .
- انتشار الطرق غير المشروعة لكسب الملكية .
- غياب روح التكافل الاجتماعي .
- انتشار البطالة .
- فصل الدين عن الدولة .
- أسباب علمية وفكرية وهي : انتشار أنصاف المتعلمين ، التباس المفاهيم ، قلة الإلمام بالتاريخ والسنن الكونية ، التسرع في إصدار الأحكام وردود فعل المحن .
- الضغوط النفسية .
- انحراف بعض العلماء عن تأدية مهامهم بعد اتخاذهم العلم مهنة لا رسالة ، وعدم تصديهم للقضايا الخطرة التي يطرحها الإرهابيون .

**"وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين "**